

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 75 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.
وعلى تقرير لجنة السلامة العامة المؤرخ 5/2/2001 المتضمن:

في الساعة التاسعة مساء بتاريخ 5/2/2001 توجهنا نحن اعضاء لجنة السلامة العامة برئاسة السيد رئيس لجنة السلامة العامة المهندس احمد عاشور واطباء اللجنة المهندس عبد الوهاب صفو- المهندس يوسف حميضة- الدكتور المهندس ماهر خوري. وذلك بناء على طلب السيد رئيس مجلس المدينة الى موقع منطقة السكري تل الزرازير- شارع الوادي المتفرع من ساحة الخضرة حيث تهدم عقار بشكل كامل مؤلف من طابق قبو وارضى واول وثاني وملاصق لدارعربي تهدمت ايضاً. وكان الشاغلين قد اخلوا العقار قبل سقوطه لشعورهم بعدم استقرار البناء وظهور تشققات متلاحقة حسبما افاد بعض شاغلي البناء. وبناء على المشاهدات التي اطلعت عليها أعضاء لجنة السلامة العامة فقد رأيت:

1- وضع حراسة مشددة عند مدخل الشارع الذي يقع فيه العقار المتهدم لمنع المرور والدخول للأبنية المخلاة.

2- قطع الماء والكهرباء عن كافة الأبنية المجاورة.

3- اخلاء العقارات الملاصقة والمجاورة للعقار المتهدم نظرا لتأثرها بحادثة الانهيار وكذلك العقار المؤلف من خمسة طوابق والمقابل للعقار المجاور للعقار المتهدم.

4- يتم هدم الأبنية المتصدعة والمتأثرة بالانهيار من قبل مؤسسة الاسكان العسكري بعد اخذ الاحتياطات التي تحفظ سلامة الأبنية المجاورة وبشكل حذر دون استعمال الاليات الثقيلة.

5- يتم ترحيل الانقاض بشكل حذر خشية حدوث اي خلل اضافي في العقارات المجاورة و بدون استعمال الاليات الثقيلة.

6- ترى اللجنة ان أسباب الانهيار هو كون العقار مبني بشكل عشوائي وبغياب الاصول الهندسية والإنشائية المعتمدة في الدراسة والتنفيذ والاشراف وقد سرع في الانهيار تسرب المياه الطوة والمالحة الى تربة التأسيس الى اسفل البناء مما ادنى الى الانهيار المفاجئ.

7- تؤكد اللجنة على ضرورة معالجة كافية للأبنية في تلك البقعة كونها انشئت بشكل عشوائي مخالفا للشروط الهندسية والإنشائية المعتمدة حرصا على سلامة الشاغلين في تلك المنطقة.

- وعلى التثبيت الطبوغرافي على مخطط الموقع المرفق اعتبار البنائين المنهارين القائمين على المحضر رقم /4/ منطقه عقارية انصاري- سكري- تل الزرازير.

- وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 21/2/2001م.

- يقرر ما يلي -



مادة ٦- اعتبار انهيار البنائين القائمين على المحضر رقم /4/ منطقة عقارية الانصاري -سكري- تل الزرازير كارثة معلنة.

- استنادا لقرار لجنة السلامة العامة المؤرخ 5/2/200٦.

ماده - ينشر هذا القرار في لوحة اعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولاً.